

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي



الإدارة العامة للرقابة على شركات التمويل

الرقم :

المرفقات :

تعميم

الموضوع: الخطة الزمنية لتصحيح العقارات
المسجلة بأسماء جهات التمويل.

المحترمين

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

استناداً إلى الصلاحيات الممنوحة للمؤسسة بموجب نظام مؤسسة النقد العربي السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٣) وتاريخ ١٣٧٧/٥/٢٣هـ، ونظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥/م) وتاريخ ١٣٨٦/٢/٢٢هـ، ونظام مراقبة شركات التمويل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣هـ. وإشارةً إلى نظام الرهن العقاري المسجل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣هـ. وإشارةً لتعميم المؤسسة رقم ٣٨١٠٠٠٠٠٨٩٨٢٨ وتاريخ ١٤٣٨/٠٨/٢٦هـ، والخاص بتسجيل رهون العقارية وفقاً لحقيقة العقد وتصحيح أوضاع العقارات المسجلة بأسماء جهات التمويل خلال مدة لا تتجاوز (٣) سنوات.

عليه، فإنه يجب على البنوك والمصارف وشركات التمويل تزويد المؤسسة بالخطة الزمنية المتوقعة لتصحيح أوضاع العقارات المسجلة بأسمائهم وإرسالها خلال أسبوعين من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،

هــ



أحمد بن عبدالله آل الشيخ
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة
- شركات التمويل العاملة بالمملكة.
- إدارات وكالة الرقابة.